٦ ـ معيار أدلة وقرائن المراجعة

تركت هذه الصفحة فارغة

١/٦ نـص المعيـار

تركت هذه الصفحة فارغة

١/٦ نص المعيار :

١/١/٦ يجب على المراجع الحصول على أدلة وقرائن مراجعة ملائمة وكافية للاعتماد عليها لتأييد رأيه في القوائم المالية وفقا لمتطلبات مهمة المراجعة التي تعاقد على انجازها. **(الفقرة ٣٠٢٤)**

٢/١/٦ من واجب المراجع أن يبدي آراء مستقلة عن : **(الفقرة ٣٠٢٥)**

أ - ما إذا كانت القوائم المالية تظهر بعدل المركز المالي للمنشأة ونتائج اعمالها وتدفقاتها النقدية [١] بناء علي العرض والإفصاح الكافيين في القوائم المالية وفقا لمعاييرالمحاسبة المتعارف عليها الملائمة لظروف المنشأة.

ب- ما إذا كانت القوائم المالية تتمشى مع نظام الشركات والنظام الاساسي للمنشأة فيما يتعلق باعداد وعرض القوائم المالية.

وبصفة خاصة يجب أن يكون رأي المراجع المتعلق بما إذا كانت القوائم المالية تظهر بعدالة المركز المالي ونتائج اعمال وتدفقاتها النقدية معتمدا على نتائج معقولة مستخلصة من أدلة وقرائن ملائمة وكافية ، يمكن الاعتماد عليها بالنسبة:

أ - للأرقام الفردية في القوائم المالية.

ب- لمحتوى القوائم المالية العام وعرضها وايضاحاتها.

وتعتمد كفاية أدلة وقرائن المراجعة على أهمية النتيجة التي يستخلصها المراجع بالنسبة للرأي الذي يعبر عنه في القوائم المالية.

٣/١/٦ يجب أن تمثل النتائج المعقولة التي يصل اليها المراجع بالنسبة لأرقام القوائم المالية إجابات الأسئلة التالية : **(الفقرة ٣٠٢٦)**

قائمة المركز المالي :

أ - هل تم تسجيل كل الأصول والخصوم ؟

ب- هل الاصول والخصوم المسجلة موجودة بالفعل ؟

ج- هل الاصول المسجلة مملوكة بالفعل للمنشأة ، وهل الخصوم المسجلة تمثل التزامات فعلية على المنشأة ؟

د- هل تم التوصل إلى المبالغ المعبرة عن الاصول والخصوم وفقا للسياسات التي اقرتها المنشأة وهل تتمشى هذه السياسات مع معايير محاسبية متعارف عليها ملائمة لظروف المنشأة ؟

---

[١] بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٥/٢/٧ وتاريخ ١٤١٧/١١/٩هـ الموافق ١٩٩٧/٣/١٨م تم تعديل مصطلح (قائمة مصادر واستخدام الأموال) أينما وردت بمصطلح (قائمة التدفق النقدي) وذلك وفقاً لما يتلاءم ومتطلبات الفقرات المستبدلة.

هـ- هل تم عرض الاصول والخصوم وحقوق اصحاب رأس المال والإفصاح عنها بصورة سليمة ؟

قائمة الدخل : (الفقرة ٣٠٢٧)

أ - هل تم تسجيل كل الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر المتعلقة بالفترة المحاسبية ؟

ب- هل تمثل الإيرادات والمصروفات والكاسب والخسائر ايرادات ومصروفات ومكاسب وخسائر تخص المنشأة ؟

ج- هل تم اثبات وقياس الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر وفقا للسياسات المحاسبية التي اقرتها المنشأة ؟ وهل تتمشى السياسات المحاسبية المقررة مع معايير محاسبية متعارف عليها ملائمة لظروف المنشأة ؟

د - هل تم عرض الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر والفصاح عنها بصورة سليمة ؟

قائمة التدفق النقدي : (الفقرة ٣٠٢٨)

أ - هل تظهر القائمة جميع التدفق النقدي المحصل خلال الفترة ؟

ب- هل تظهر القائمة جميع التدفق النقدي المدفوع خلال الفترة ؟

ج - هل تم الإلتزام بمعايير المحاسبة المتعلقة بالعرض والإفصاح عند إعداد هذه القائمة ؟

٤/١/٦ يجب أن تمثل النتائج المعقولة التي يصل إليها المراجع بالنسبة للمحتوى العام للقوائم المالية وعرضها وايضاحاتها اجابات للأسئلة التالية :

(الفقرة ٣٠٢٩)

أ - هل اعدت القوائم المالية طبقا لسياسات محاسبية تتمشى مع معايير المحاسبة المتعارف عليها ؟

ب- هل هناك ظروف خاصة تؤثر على المنشأة أو وجه النشاط الذي تنتمي إليه تجعل معايير المحاسبة المتعارف عليها غير ملائمة للمنشأة ؟

ج- هل تم تطبيق السياست المحاسبية بصورة متسقة مع ما اتبع في العام السابق؟ أو في حالة عدم الاتساق مع العام السابق هل تمت معالجة التغير في السياسات المحاسبية وتم ايضاحه وفقا لمعايير المحاسبة المتعـارف عليها ؟ وهل تم قياس الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر على نفس الأسس التي اتبعت في العام السابق طبقا للمواد (١٢٣ و ١٢٤) من نظام الشركات ؟

د - هل السياسات المحاسبية المطبقة متسقة مع بعضها البعض ؟ ويتم تطبيقها بصورة متسقة بالنسبة لجميع نشاطات المنشأة ؟

هـ- هل تم الإفصاح بصورة سليمة عن السياسات المحاسبية المطبقة ؟

و - هل الأرقام التي تتضمنها القوائم المالية متسقة مع بعضها البعض ؟ ومتسقة مع المعلومات المرتبطة التي تتضمنها القوائم المالية السابقة؟

ز- هل هناك إفصاح كاف عن جميع الامور التي من المناسب الإفصاح عنها ؟ وهل البيانات التي تتضمنها القوائم المالية مبوبة ومعروضة بصورة ملائمة؟

ح- هل المركز المالي ونتائج الأعمال والتدفق النقدي كما تظهر من واقع القوائم المالية تتمشى مع معلومات المراجع عن عمليات واحداث المنشأة والظروف التي أثرت عليها ؟

ط- هل هناك ايضاحات أو بيانات غير صحيحة أو بيانات لم يتم الإفصاح عنها تتعلق بالقوائم المالية من شأنها تضليل مستخدم القوائم المالية المدرك ؟

٥/١/٦ على المراجع أن يستفسر كتابة من المراجع السابق عن أسباب عدم استمراره في مراجعة المنشأة وأن يستفسر منه عن أي معلومات ذات تأثير على القوائم المالية وأن يطلب منه الإطلاع على أوراق عمله عن الفترة السابقة ـ بعد أخذ موافقة المنشأة ـ وعلى المراجع أن يوثق ذلك ويعتبر جزء من أوراق عمله.

(الفقرة ٣٠٣٠)

٦/١/٦ يجب على المراجع أن يتحصل على خطاب من المنشأة (خطاب الإفصاح العام) يبين أسس اعداد القوائم المالية وانها قدمت له كافة المعلومات التي لها تأثير على اظهار القوائم المالية للمنشأة بعدل.

(الفقرة ٣٠٣١)

٧/١/٦ يجب على المراجع أن يتحقق من ويجري تقييما مبدئياً لكل من النظام المحاسبي للمنشأة ، ونظام الرقابة الداخلية المعمول به كأحد مصادر أدلة وقرائن المراجعة.

كما يجب على المراجع اجراء تقييم مبدئي عن مدى إمكانية الحصول على أدلة وقرائن من اختبارات المراجعة التحليلية، واختبارات التحقق التفصيلية ، ويجب على المراجع أن يعطي اهتماما لكل الأدلة والقرائن المتاحة ، بصرف النظر عما إذا كانت تبدو مؤيدة للبيانات التي تحتوي عليها القوائم المالية من عدمه.

(الفقرة ٣٠٣٢)

٨/١/٦ بعد إجراء التقييم المبدئي المبين في الفقرة السابقة، يجب علي المراجع أن يحدد مدى اعتماده على المصادر التالية لتجميع الأدلة والقرائن اللازمة لتعضيد النتائج التي يصل إليها : **(الفقرة ٣٠٣٣)**

أ - النظم المعمول بها في المنشأة ، خاصة النظام المحاسبي ونظام الرقابة الداخلية.
ب- اختبارات المراجعة التحليلية.
ج - اختبارات التحقق التفصيلية للأرصدة والعمليات.

٩/١/٦ عند اختيار أسلوب المراجعة، يجب على المراجع الأخذ في الحسبان فعالية التكلفة المتوقعة للأساليب البديلة المتاحة وأن يراجع الأسلوب المختار باستمرار مع تقدم المراجعة لتعديله عند الضرورة في ضوء النتائج التي تظهرها جراءات المراجعة التي تم تنفيذها. كما يجب على المراجع أن يحصل على ايضاحات وبيانات من ادارة وموظفي المنشأة لأي أمر هام، وأن يحصل على أدلة وقرائن كافية تعضد الايضاحات والبيانات التي يحصل عليها. وبصفة خاصة، يجب أن يصمم المراجع برنامج المراجعة بطريقة تمكنه من الحصول على درجة معقولة من القناعة بأنه ليس هناك أخطاء أو تلاعب تؤثر تأثيرا هاما على عدالة تمثيل القوائم المالية عن المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها وتدفقها النقدي.

(الفقرة ٣٠٣٤)

١٠/١/٦ يجب على المراجع إذا كان يرغب في الاعتماد على إجراءات النظام المحاسبي أو إجراءات وضوابط نظام الرقابة الداخلية الحصول على أدلة وقرائن تبين الالتزام بتطبيق تلك الإجراءات والضوابط ولكامل الفترة الزمنية محل المراجعة.

(الفقرة ٣٠٣٥)

١١/١/٦ نظرا لوجود جوانب القصور حتى في أكثر النظم فعالية، يجب على المراجع أن لا يعتمد فقط على أدلة وقرائن النظم، بما في ذلك الأدلة والقرائن المستمدة من النظام المحاسبي ونظام الرقابة الداخلية، كأساس جيد لأي استنتاجات عن القوائم المالية. بل يجب على المراجع في جميع الحالات الحصول على أدلة وقرائن من اختبارات المراجعة التحليلية و/أو اختبارات التحقق التفصيلية كأساس لأية استنتاجات عن القوائم المالية. **(الفقرة ٣٠٣٦)**

١٢/١/٦ يجب على المراجع أن يقيم الأثر المتجمع للأدلة والقرائن التي يحصل عليها لتعضيد كل نتيجة يصل إليها ، ويجب أن يربط تقييمه بما يلي :

(الفقرة ٣٠٣٧)

أ - الاتساق بين بنود الأدلة والقرائن المختلفة الملائمة للنتيجة التي يصل إليها.
ب- مدى الاقتناع الذي توفره كل مفردة من مفردات الأدلة والقرائن التي يتم الحصول عليها.
ج - المدى الذي تم فيه الحصول على الأدلة والقرئن المختلفة من مصادر مستقلة.

ويجب على المراجع أن يعطي عناية لكل الأدلة والقرائن التي يتم الحصول عليها ، بغض النظر عما إذا كانت معضدة أو مناقضة للقوائم المالية.

١٣/١/٦ على المراجع أن يربط الاقتناع بالأدلة والقرائن التي يتم الحصول عليها من دراسة النظام المحاسبي ونظام الرقابة الداخلية بما يلي :

(الفقرة ٣٠٣٨)

أ - الأثر المتجمع للإجراءات الملائمة في نطاق النظام المحاسبي، والإجراءات التطبيقية الملائمة في نطاق نظام الرقابة الداخلية ، على احتمال وقوع أنواع معينة من الأخطاء أو التلاعب موضوع الفحص.

ب- أثر الضوابـ ـط العامة على احتمال تطبيق الإجراءات الملائمة للنظام المحاسبي والإجراءات التطبيقية الملائمة لنظام الرقابة الداخلية بصورة سليمة.

ج - مدى الاقتناع الذي توفر من قرائن الالتزام بالنظم الموضوعة ، بأن الإجراءات الملائمة للنظام المحاسبي والإجراءات والضوابط العامة لنظام الرقابة الداخلية قد نفذت خلال الفترة التي يتم فيها الاعتماد على هذه النظم.

١٤/١/٦ يجب على المراجع أن يربط مدى الاقتناع بالقرائن التي يتم الحصول عليها من اختبارات المراجعة التحليلية بما يلي : **(الفقرة ٣٠٣٩)**

أ - مدى امكانية الاعتماد على العلاقة المستخدمة لتأيد ارقام القوائم المالية التي تخضع للاختبار التحليلي.

ب- صلاحية البيانات المتسخدمة، وفقا للعلاقة المحددة، لتأييد ارقام القوائم المالية التي تخضع للاختبار التحليلي.

ج- الاستثناءات غير العادية التي اظهرتها إجراءات الاختبارات التحليلية، بالاضافة إلى مدى الاقتناع بالتفسيرات والايضاحات لأى استثناءات هامة.

١٥/١/٦ يجب على المراجع أن يربط مدى الاقتناع بالأدلة والقرائن التي يتم الحصول عليها من نتائج اختبارات التحقق التفصيلية للعمليات والارصدة أو من اختبارات الالتزام التي يتم تنفيذها على أساس عينات بما يلي : **(الفقرة ٣٠٤٠)**

أ - حجم وتصميم العينة.

ب- طريقة اختيار العينة.

ج- طبيعة ومدى تكرار الأخطاء أو الاستثناءات المكتشفة في العينة.

د - مدى الاعتماد على الأدلة والقرائن التي تم الحصول عليها، بالنسبة لمفردات البنود في العينة.

ويجب على المراجع أن يتحرى الظروف التي ادت إلى الأخطاء أو الاستثناءات المكتشفة في العينة وتقييم تأثير هذه الأخطاء والاستثناءات على النتائج التي توصل إليها سابقا اثناء المراجعة.

١٦/١/٦ عندما ينطوي تنفيذ أحد اختبارات التحقق التفصيلية أو أي اجراء مراجعة آخر على الاعتماد على أدلة وقرائن من طرف ثالث ، بما في ذلك قرائن المستشارين القانونيين والخبراء والاخصائيين ، يجب على المراجع أن يربط مدى الاقتناع بتلك الأدلة والقرائن بما يلي : **(الفقرة ٣٠٤١)**

أ - الشكل الذي تأخذه القرينة (مشافهة أم كتابة).

ب- أهداف ونطاق عمل الطرف الثالث عند إعداد التقرير الذي يستخدم كدليل أو كقرينة مراجعة.

ج- درجة التوضيح المفصل المقدم من الطرف الثالث، ومقدرة المراجع على فهم وتقييم مدى ملائمة الطرق والأساليب والافتراضات المستخدمة من قبل الطرف الثالث.

د - مدى توقع معرفة الطرف الثالث بالأمور المتعلقة بموضوع التقرير، وقد يكون من الضروري قيام المراجع باستقصاء مؤهلات الخبير وقدراته المهنية.

هـ- مدى إستقلال الطرف الثالث عن المنشأة.

١٧/١/٦ إذا اعتقد المراجع بعد تقييم كل الأدلة والقرائن التي حصل عليها بعدم كفايتها لتعضيد أي من نتائج عمله فيجب عليه القيام بإجراءات مراجعة إضافية. وإذا كان عدم الحصول على أدلة وقرائن كافية راجع إلى اكتشاف أخطاء واستثناءات ، أثناء اختبارات التحقق التفصيلية أو اختبارات الالتزام فيلزم على المراجع أن يفحص الاسباب والمبررات التي أدت إلى ذلك، لتأثيرها على طبيعة ومدى ونطاق إجراءات المراجعة الإضافية اللازمة. **(الفقرة ٣٠٤٢)**

١٨/١/٦ عندما لا يكون من المتوقع الحصول على أدلة وقرائن كافية من المصادر المبينة في الفقرة (٣٠٣٣) من المعيار بالنسبة لأي أمر ذو تأثير هام يجب على المراجع الحصول على ايضاحات مكتوبة من الادرة عنها لتعلقها اساسا بجوانب تخضع للحكم والتقدير الشخصي، أو بحقائق لا تعلمها الإدارة. كما يجب على المراجع أن يقرر ما إذا كانت هذه الايضاحات بالاضافة إلى قرائن المراجعة الأخرى التي حصل عليها، تعتبر كافية لتمكينه من الوصول إلى نتيجة عن الأمر محل البحث.

(الفقرة ٣٠٤٣)

١٩/١/٦ إذا كان رأي المراجع ، بعد أن يقوم بإجراءات مراجعة إضافية، وبعد أن يقوم بالحصول على ايضاحات وبيانات مكتوبة من الإدارة بعدم وجود أدلة وقرائن كافية ، أو ليس من العملي الحصول على أدلة وقرائن كافية تأييدا لأمر ذو تأثير هام فعليه في هذه الحالة أن يتحفظ في تقريره وفقا لمقتضيات معيار التقارير.

(الفقرة ٣٠٤٤)

الفقرة التالية (٣٠٠١)